

الحمد لله وبعد، فلدى دائرة الاحوال الشخصية الرابعة وبناء علي الدعوى المقيدة برقم ٤٢١٠٤٦٥٥٩  
وتاريخ ١٤٤٢/٠١/٢٨ هـ والمقامة من المدعي:

الاسم	نوع الهوية	رقم الهوية	النوع	الجنسية
عبدالرحمن سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١٠٥٦٦٤٥٨٤٧	فرد	السعودية

ضد المدعى عليه:

الاسم	نوع الهوية	رقم الهوية	النوع	الجنسية
ابتسام سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١١١٧٩٦٠٥٥٧	فرد	السعودية
ياسمين سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١١٣٠٧٧٠٥١٢	فرد	السعودية
منيفه مقحم بن مبارك المطيري	الهوية الوطنية	١٠٢٢٠٢٤٢٨٣	فرد	السعودية
حنان سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١٠١٩٢٨٤١٤٨	فرد	السعودية
نوال سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١٠١٩٢٨٤١٢٢	فرد	السعودية
فاطمة سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١٠١٩٢٨٤١١٤	فرد	السعودية
بتول سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١١٤٩٢٢٥٥٦٥	فرد	السعودية
غزيل سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١٠١٧٤٨٨٩٢٣	فرد	السعودية
عبدالله سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١١٣١٥٦٥٧٤٧	فرد	السعودية
عبدالله سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١١١٧٦١٩٢٧٨	فرد	السعودية
احمد سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١٠٤٧٨٦١٣٨٨	فرد	السعودية
محمد بن سعد بن نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١٠١٩٢٨٤١٣٠	فرد	السعودية
ثامر سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١٠٥٦٦٤٥٨٣٩	فرد	السعودية
فواز سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١٠٥٦٦٤٥٨٥٤	فرد	السعودية
نوره سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١٠٣٠٠٩٨٢٢٠	فرد	السعودية
فوزيه سعد نوار العتيبي	الهوية الوطنية	١٠٤٧٨٦١٣٧٠	فرد	السعودية

#### الدعوى

انه في تاريخ ١٢ / ٠٧ / ١٤٤٢ هـ صدر الصك من هذه الدائرة برقم ٤٢١٣٥٢٣٠١ وتاريخ ١٢ / ٠٧ / ١٤٤٢ هـ المتضمن ما نصه [لدي أنا بدر بن سلطان الخضر رئيس الدائرة الرابعة بمحكمة الأحوال الشخصية ببريدة فتحت الجلسة وفيها حضر المدعي عبدالرحمن بن سعد نوار العتيبي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٥٦٦٤٥٨٤٧ وحضر لحضوره المدعى عليه فواز بن سعد نوار العتيبي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٥٦٦٤٥٨٥٤ والمدعى عليه ثامر بن سعد نوار العتيبي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٥٦٦٤٥٨٣٩ والمدعى عليه أحمد بن سعد نوار العتيبي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٤٧٨٦١٣٨٨ والمدعى عليها فوزية بنت سعد بن نوار العتيبي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٤٧٨٦١٣٧٠ والمدعى عليها نورة بنت سعد بن نوار العتيبي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٣٠٠٩٨٢٢٠ والمدعى عليها فاطمة بنت سعد بن نوار العتيبي

سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠١٩٢٨٤١١٤ والمدعى عليها حنان بنت سعد بن نوار العتيبي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠١٩٢٨٤١٤٨ والمدعى عليه أحمد بن سعد بن نوار العتيبي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٤٧٨٦١٣٨٨ بصفته أصيلاً عن نفسه ووكيلاً عن منيفة بنت مقحم بن مبارك المطيري سعودية الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٢٢٠٢٤٢٨٣ وعن ياسمين وابنتام ونوال وغزيل ومحمد وعبدالله وأولاد سعد بن نوار العتيبي وذلك بموجب الوكالة الصادرة من وزارة العدل برقم ٤٢٢٠٣٤٨٣ وتاريخ ٢٠ / ٠١ / ١٤٤٢ هـ كما حضر المدعى عليه أحمد بن سعد بن نوار العتيبي بصفته وكيلاً عن منيفه بنت مقحم المطيري بصفتها ولية على ابنتها القاصرة سناً بتول بنت سعد العتيبي بموجب صك الولاية الصادر من هذه المحكمة برقم ٤٢١١٩٢٧٩٩ في ٢ / ٤ / ١٤٤٢ هـ وذلك عن طريق الاتصال المرئي بعد أن تم إشعارهم بانعقاد هذه الجلسة إلكترونياً فجرى مني سؤال المدعي عن دعواه فقال إنه في تاريخ ١٠ / ٠١ / ١٤٤٢ هـ توفي مورثنا سعد بن نوار عوض العتيبي -رحمه الله- وانحصر وراثته في زوجته منيفة مقحم مبارك الميزاني المطيري وفي أولاده البالغين عبدالإله وعبدالله ومحمد وأحمد وثامر وعبدالرحمن وفواز وياسمين وابنتام وفاطمة ونوال وحنان وفوزية وغزيل ونورة وفي ابنته القاصرة سناً بتول فقط وذلك بموجب صك حصر الورثة الصادر من هذه المحكمة برقم ٤٢١١١٠٣٧٥ وتاريخ ١٥ / ٠١ / ١٤٤٢ هـ وقد خلف -رحمه الله- من ضمن تركته عقارات وبياناتها كما يأتي: العقار الأول/ قطعة الأرض رقم ١ من المخطط رقم ق/ب/ ١٥٩٩ الواقع في حي الجزيرة بمدينة بريدة وحدودها وأطوالها كالتالي: شمالاً شارع عرض ٢٠م بطول (٢٥) خمسة وعشرون متر، جنوباً: ملك السحيمان بطول (٢٥) خمسة وعشرون متر، شرقاً: قطعة رقم ٥٦ بطول (١١٥) مائة وخمسة عشر متر، غرباً: قطعة رقم ٢ بطول (١١٥,٥) مائة وخمسة عشر متر وخمسون سنتيمتر، وبمساحة (٢,٨٥٧,٣٦) ألفان وثمانمائة وسبعة وخمسون متر مربعاً وستة وثلاثون سنتيمتر مربعاً فقط وذلك بموجب الصك الصادر من كتابة العدل الأولى ببيدة برقم ٤٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٠ في ٠٩ / ٠١ / ١٤٣٧ هـ، العقار الثاني/ القطعة رقم ٨٠١ من المخطط رقم ٤٤٦ / ٢ / ق الواقع شمال بريدة والتي حدودها وأطوالها كالتالي: شمالاً: شارع عرض (٢٠) بطول (٢١) واحد وعشرين متراً، جنوباً: القطعة رقم ٨٠٢ بطول (٢١) واحد وعشرين متراً، وشرقاً: القطعة رقم ٧٩٩ بطول (٢٩,٥٠) تسعة وعشرين متراً وخمسين سنتيمتر، وغرباً: القطعة رقم ٨٠٣ بطول (٢٩,٥٠) تسعة وعشرين متراً وخمسين سنتيمتر، ومساحتها (٦١٩,٥٠) ستمائة وتسعة عشر متراً وخمسون سنتيمتر مربعاً، وذلك بموجب الصك الصادر من كتابة العدل الأولى ببيدة برقم ٣ / ١١٠ / ١٤٢٥ هـ، العقار الثالث / قطعة الأرض رقم (٢) من المخطط رقم ق/ب/ ١٥٩٩ الواقع في حي الجزيرة بمدينة بريدة وما أقيم عليها من بناء وحدودها وأطوالها كالتالي: شمالاً شارع عرض ٢٠م بطول (٢٥) خمسة وعشرون متراً، جنوباً: ملك السحيمان بطول (٢٥)، خمسة وعشرون متراً، شرقاً: قطعة رقم (١) بطول (١١٥,٥) مائة وخمسة عشر متر، غرباً: قطعة رقم (٣) بطول (١١٦) مائة وستة عشر متر، وبمساحة (٢٨٦٩,٩٥) ألفان وثمانمائة وتسعة وستون متراً مربعاً وخمسة وتسعون سنتيمتر مربعاً فقط وذلك بموجب الصك الصادر من كتابة العدل الأولى ببيدة برقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧١ في ٠٩ / ٠١ / ١٤٣٧ هـ، العقار الرابع/ قطعة الأرض رقم (٣) من المخطط رقم ق/ب/ ١٥٩٩ الواقع في

صك

حي الجزيرة بمدينة بريدة وما أقيم عليها من بناء وحدودها وأطوالها كالتالي: شمالاً شارع عرض ٢٠م بطول (٢٥.٢٢) خمسة وعشرون متر واثنين وعشرون سنتمتر , جنوباً: ملك السحيمان بطول ( ٢٥.١٦ ) خمسة وعشرون متراً وستة عشر سنتمتر, شرقاً: قطعة رقم (٢) بطول ( ١١٦ ) مائة وستة عشر متر, غرباً: قطعة رقم (٤) بطول (١١٦.٥١) مائة وستة عشر متر وواحد وخمسون سنتمتر , وبمساحة (٢٩٠٤.٦٨) ألفان وتسعمائة وأربعة متر وثمانية وستون سنتمتر مربعاً فقط وذلك بموجب الصك الصادر من كتابة العدل الأولى برقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٢ في ١٤٣٧/٠١/٠٩ هـ, العقار الخامس/ قطعة الأرض رقم (٤) من المخطط رقم ق/ب/ ١٥٩٩ الواقع في حي الجزيرة بمدينة بريدة وما أقيم عليها من بناء وحدودها وأطوالها كالتالي: شمالاً : شارع عرض ٢٠م بطول (٢٤.٧٨) أربعة وعشرون متر وثمانية وسبعون سنتمتر , جنوباً: ملك السحيمان بطول (٢٤.٨٤) أربعة وعشرون متر وأربعة وثمانون سنتمتر, شرقاً: قطعة رقم (٣) بطول (١١٦.٥١) مائة وستة عشر متر وواحد وخمسون سنتمتر, غرباً: قطعة رقم ٤٦ بطول ( ١١٧ ) مائة وسبعة عشر متر, وبمساحة (٢٨٧٣.٠١) ألفان وثمانمائة وثلاثة وسبعون متر مربعاً وواحد سنتمتر مربعاً فقط وذلك بموجب الصك الصادر من كتابة العدل الأولى ببيدة رقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٣ في ١٤٣٧/٠١/٠٩ هـ, العقار السادس/ قطعة الأرض الواقع بالشقة العليا شمال مدينة بريدة وما أقيم عليها من بناء وحدودها وأطوالها كالتالي: شمالاً شارع عرض (١٥) م والقطعة رقم (٣١) والمسجد بطول (١٠٠) مائة متر, جنوباً: القطعة رقم ٣٤ بطول (١٠٠) مائة متر , شرقاً: القطعة رقم ٣٣ بطول (١٠٠) مائة متر, غرباً: شارع عرض ١٥ م خمسة عشر متر بطول (١٠٠) مائة متر , وبمساحة (١٠٠٠٠) عشرة الاف متر مربعاً فقط وذلك بموجب الصك الصادر من كتابة عدل بريدة رقم ٣ /٧٦٩ في ٢٤ /٠٧ /١٤٢٤ هـ, العقار السابع/ قطعة الأرض الواقع في بمدينة بريدة الجزء الغربي الواقع بالشقة السفلى على خط الازفلت بالجهة الغربية من الخط بعد نزع ملكية جزء من هذا الصك لصالح أملاك الدولة والمتبقي لمورثنا وحدودها وأطوالها كالتالي: شمالاً ملك سند الحصيني بطول (٣٠.٨٦)م ثلاثون متر وستة وثمانون سنتمتر, جنوباً: ملك الفراج بطول (٤٥.٧٤)م خمسة وأربعون متراً وأربعة وسبعون سنتمتر, شرقاً: الجزء المقطع للدولة لصالح طريق القصيم حائل السريع بطول (٦٩.١٤)م تسعة وستون متراً وأربعة عشر سنتمتر, غرباً: ملك سند الحصيني بطول (٦٤)م أربعة وستون متراً, وبمساحة (غير مذكورة) مربعاً فقط وذلك بموجب الصك الصادر من كتابة عدل بريدة برقم ٣ /١٣٥ في ٠٥ /٠٥ /١٤٠٦ هـ, العقار الثامن/ قطعتي الأرض رقم (٢٧٧) ورقم (٢٧٨) من المخطط رقم ١٠١٦ /٢ /ق الواقع شمال الفاجرة بمدينة بريدة والمخصصه ورش صناعية بصناعية السليم وما أقيم عليها من بناء وحدودها وأطوالها كالتالي: شمالاً القطعتين رقم (٢٧٥) ورقم (٢٧٦) بطول (٥٠)خمسين متراً, جنوباً: القطعتين رقم (٢٧٩) ورقم(٢٨٠) بطول (٥٠)خمسين متراً, شرقاً: شارع عرض ٢٥م بطول (٢٠) عشرين متراً , غرباً: مواقف عرض (٨) م ثمانية امتار يليها شارع عرض (٤٠)م أربعين متراً بطول عشرين متراً, وبمساحة (١٠٠٠٠)م ألف متر مربعاً فقط وذلك بموجب الصك الصادر من كتابة عدل بريدة الأولى رقم ٤٤٥ /٤ /٣ في ١٨ /٠٧ /١٤٢٩ هـ, العقار التاسع/ قطعة الأرض رقم (١٩١) من المخطط رقم ٣٨٩ /٢ /ق المخصص ورش اصلاح الواقع في مدينة بريدة وما أقيم عليها من بناء وحدودها وأطوالها كالتالي: شمالاً مخطط المحيميد الزراعي والمعارض رقم (٤)

بطول (٣٠) ثلاثون متراً، جنوباً: شارع عرض (٣٠) ثلاثون متراً بطول (٣٠) ثلاثون متراً، شرقاً: القطعة رقم (١٩٢) بطول (٧٦.٧٥) ستة وسبعون متراً وخمسة وسبعون سنتمتر، غرباً: القطعة رقم (١٩٠) بطول (٧٦.٧٥) ستة وسبعون متراً وخمسة وسبعون سنتمتر، وبمساحة (٢٣٠٢.٥٠) ألفان وثلاثمائة ومتران وخمسين سنتمتر مربعاً فقط وذلك بموجب الصك الصادر من كتابة عدل بريدة الأولى رقم ٤٨٣/١ في ١٤٢٠/١١/٠٩ هـ، أطلب بيع العقارات جميعها في المزاد العلني وتسليمي نصيبي منها هذه دعواي. ولدى عرض الدعوى على المدعى عليهم أجاب المدعى عليهم أحمد وغزير ونوال وحنان أولاد سعد بن نوار العتيبي ما ذكره المدعي في دعواه من أن مورثنا سعد بن نوار العتيبي قد توفي رحمه الله في التاريخ المشار إليه في الدعوى ومن أن وراثته هم من أشير إليهم في الدعوى ومن أنه خلف رحمه الله العقارات المشار إليها في الدعوى فهذا صحيح ولا مانع لدينا من قسمة العقارات وبيعها في المزاد العلني وتسليم كل وارث نصيبه الشرعي منها هكذا أجاب المدعى عليهم أحمد وغزير ونوال وحنان أولاد سعد بن نوار العتيبي وأجاب المدعى عليهم ثامر وفواز ونورة وفاطمة وفوزية أولاد سعد بن نوار العتيبي ما ذكره المدعي في دعواه من أن مورثنا سعد بن نوار العتيبي قد توفي رحمه الله في التاريخ المشار إليه في الدعوى ومن أن وراثته هم من أشير إليهم في الدعوى ومن أنه خلف رحمه الله العقارات المشار إليها في الدعوى فهذا صحيح إلا أننا لا نوافق على قسمة العقارين المملوكين لمورثنا بموجب الصكين رقم ٤٤٥/١/٣ في ١٨/١٠/١٤٢٩ هـ ورقم ٤٨٣/١ في ١٤٢٠/١١/٠٩ هـ فلا نوافق على قسمتها لأن هذين العقارين عبارة عن ورش صناعية لها نشاط واسم تجاري معروف ومشهور ونريد تشغيلها وإعادة العمل بها وأما بقية العقارات فإذ لم يمانع في قسمتها هكذا أجاب كل واحد منهم. وحيث اقتضى النظر مخاطبة مصادر صكوك العقارات لمطابقتها لسجلاتها والإفادة عن سريان مفعولها أمرت بالمخاطبة من أجل ذلك وحتى ورود الإفادة رفعت الجلسة. ثم في جلسة أخرى وردتنا إفادة رئيس كتابة العدل بريدة برقم ٤٢٩٧٢٠٩٢٥ بتاريخ ٢٤/٠٤/١٤٤٢ هـ وقد تضمنت أن صورة الصك رقم ٤٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٠ بتاريخ ٠٩/٠١/١٤٣٧ هـ ساري المفعول ومطابق لسجله، كما وردتنا إفادة رئيس كتابة العدل بريدة برقم ٤٢٩٧٢١١٨٤ بتاريخ ٢٤/٠٤/١٤٤٢ هـ وقد تضمنت أن صورة الصك رقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧١ بتاريخ ٠٩/٠١/١٤٣٧ هـ ساري المفعول ومطابق لسجله، كما وردتنا إفادة رئيس كتابة العدل بريدة برقم ٤٢٩٧٢١٣٠٣ بتاريخ ٢٤/٠٤/١٤٤٢ هـ وقد تضمنت صورة أن الصك رقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٢ بتاريخ ٠٩/٠١/١٤٣٧ هـ ساري المفعول ومطابق لسجله، كما وردتنا إفادة رئيس كتابة العدل بريدة برقم ٤٢٩٧٢٠٤٨٣ بتاريخ ٢٥/٠٤/١٤٤٢ هـ وقد تضمنت أن صورة الصك رقم ٣/٧٦٩/١٤٢٤ بتاريخ ٢٤/٠٧/١٤٢٤ هـ ساري المفعول بالصك رقم ٤٦٢٥١٧٠٠٥٦٠٩، كما وردتنا إفادة رئيس كتابة العدل بريدة برقم ٤٢٩٧٢٠٣٦٨ بتاريخ ٢٥/٠٤/١٤٤٢ هـ وقد تضمنت أن صورة الصك رقم ١/٤٨٣/١٤٢٠/١١/٠٩ هـ ساري المفعول بالصك رقم ٧٦٢٥٣٩٠٠١٥١٢ في ٠٢/٠٤/١٤٤٢ هـ، كما وردتنا إفادة رئيس كتابة العدل بريدة برقم ٤٢٩٧٢٠٦٠٧ في ١٥/٠٤/١٤٤٢ هـ المتضمنة أن الصك رقم ٣/١١٠/١٤٢٥/٠٢/٠١ هـ ساري المفعول بالصك رقم ٣٦٢٥٣٩٠٠١٥١١ في ٠٢/٠٤/١٤٤٢ هـ، كما وردتنا إفادة رئيس كتابة العدل بريدة برقم ٤٢٩٧٢٠٢٥٣ في ٢٥/٠٤/١٤٤٢ هـ المتضمنة أن الصك رقم ٣/١/٤٤٥/١٤٢٩/٠٧/١٨ هـ

صك

ساري المفعول بالصك رقم ٤٦٢٥٣٩٠٠١٥٢٩ في ٤٢٠٣ / ٠٤ / ١٤٤٢ هـ كما وردتنا إفادة رئيس كتابة العدل ببيدة برقم ٤٢١٠٠٠٢٣٨٩ في ١٢ / ٠٦ / ١٤٤٢ هـ المتضمنة أن الصك رقم ٣ / ١٣٥ / ١٣٥٠ تاريخ ٠٥ / ٠٥ / ١٤٠٦ هـ ساري المفعول ومطابق لسجله, كما وردتنا إفادة رئيس كتابة العدل ببيدة برقم ٤٢١٠٠٠١٢٧١ في ٠٧ / ٠٦ / ١٤٤٢ هـ المتضمنة أن الصك رقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٣ بتاريخ ٠٩ / ٠١ / ١٤٣٧ هـ ساري المفعول ومطابق لسجله, هذا ما تضمنته الإفادات وحيث اقتضى النظر مخاطبة قسم الخبراء بالمحكمة للوقوف على العقارات المطالب بقسمتها وهل يمكن قسمتها على الورثة بدون ضرر أو رد عوض أم لا, أمرت بالكتابة من أجل ذلك وحتى ورود الإفادة رفعت الجلسة. ثم في جلسة أخرى جرى مني عرض الدعوى على المدعى عليه وكالة أحمد العتيبي بصفته وكيلاً عن المدعى عليها منيفه بنت مقم المطيري بصفة الأخيرة ولية على ابنتها القاصر سناً بتول بنت سعد العتيبي فأجاب بقوله ما ذكره المدعي في دعواه صحيح ولا مانع لدي من قسمة العقارات المطالب بقسمتها وتسليم كل وارث نصيبه منها هكذا أجاب, وفي هذه الجلسة وردتنا إفادة قسم الخبراء بالمحكمة برقم ٤٢١٠٠٠٢٥٧ في ٠٦ / ٠٧ / ١٤٤٢ هـ المتضمنة ما نص الحاجة منه [نفيد فضيلتكم بأنه تم الخروج ومعاينة العقار وتبين أن العقار الواقع بحي الجزيرة والمملوك بموجب الصك رقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٣ في ٠٩ / ٠١ / ١٤٣٧ هـ عبارة عن قطعة أرض وبعد مخاطبة أهل الخبرة تبين أن قيمتها تسع مئة وثمان وأربعون ألف وتسعون ريال (٩٤٨,٠٩٤) ريال, والعقار الواقع بحي الريان والمملوك بموجب الصك رقم ٣ / ١١٠ في ٠١ / ٠٢ / ١٤٢٩ هـ عبارة عن وحدات سكنية وبعد مخاطبة أهل الخبرة تبين أن قيمتها مليون ومئة وخمسون ألف ريال (١,١٥٠,٠٠٠) ريال والعقار الواقع بحي المعارض المملوك بالصك رقم ١ / ٤٨٣ في ٠٩ / ١١ / ١٤٢٠ هـ عبارة عن مخرطة قائمة وبعد مخاطبة أهل الخبرة تبين أن قيمتها مليونين ومئة وسبع وثمانون ألف وثلاث مئة وخمس وسبعون ريال (٢,١٨٧,٣٧٥) ريال والعقار الواقع بصناعية السليم المملوك بالصك رقم ٤٤٥ / ١ / ٣ في ١٨ / ٠٧ / ١٤٢٩ هـ عبارة عن شقق سكنية وبعد مخاطبة أهل الخبرة تبين أن قيمتها مليون وأربع مئة وخمسون ألف ريال (١,٤٥٠,٠٠٠) ريال والعقار الواقع بصناعية السليم المملوك بالصك رقم ٤٤٥ / ١ / ٣ في ١٨ / ٠٧ / ١٤٢٠ هـ عبارة عن مخرطة قائمة وبعد مخاطبة أهل الخبرة تبين أن قيمتها مليون وست مئة وعشرون ألف ريال (١,٦٢٠,٠٠٠) ريال والعقار الواقع بحي الشقة العليا المملوك بالصك رقم ٧٦٩ / ٣ في ٢٤ / ٠٧ / ١٤٢٤ هـ عبارة عن استراحة قائمة وبعد مخاطبة أهل الخبرة تبين أن قيمتها ست مئة وخمسون ألف ريال (٦٥٠,٠٠٠) ريال, والعقار الواقع بحي الجزيرة المملوك بالصك رقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧١ في ٠٩ / ٠١ / ١٤٣٧ هـ عبارة عن قطعة أرض وبعد مخاطبة أهل الخبرة تبين أن قيمتها تسع مئة وست وأربعون ألف وتسع مئة وواحد وخمسون ريال (٩٤٦,٩٥١) ريال, والعقار الواقع بحي الجزيرة المملوك بالصك رقم ٤٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٠ في ٠٩ / ٠١ / ١٤٣٧ هـ عبارة عن حوش مسور وبعد مخاطبة أهل الخبرة تبين أن قيمتها تسع مئة واثنان وأربعون ألف وتسع مئة وثمان وعشرون ريال (٩٤٢,٩٢٨) ريال, العقار الواقع بحي الجزيرة المملوك بالصك رقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٢ في ٠٩ / ٠١ / ١٤٣٧ هـ عبارة عن قطعة أرض وبعد مخاطبة أهل الخبرة تبين أن قيمتها تسع مئة وثمان وخمسون ألف وخمس مئة وأربعين ريال (٩٥٨,٥٤٤) ريال, العقار الواقع بحي الشقة المملوك بالصك رقم ٣ / ١٣٥ في ٠٥ / ٠٥ / ١٤٠٦ هـ عبارة

صك

عن قطعة أرض وبعد مخاطبة أهل الخبرة تبين أن قيمتها مليون وأربع مئة وثلاث وسبعون ألف وثلاث مئة وثمانية عشر ريال (١,٤٧٣,٣١٨) ريال, ومن خلال حصر الورثة المرفق لنا من المدعي يتبين لنا أنه لا يمكن قسمتها بين الورثة وصلى الله وسلم على نبينا محمد[.هـ. هذا ما تضمنته الإفادة, فجرى مني سؤال الأطراف هل على المتوفى دين أو أوصى بوصية فأجاب المدعي عبدالرحمن العتيبي والمدعي عليهم فواز وثامر وفوزية ونورة وفاطمة وأولاد سعد العتيبي بقولهم: ليس على مورثنا دين, أما الوصية فإن له وصية وقد حصرها في الجزء الغربي من العقار الذي يحمل الصك رقم ٤/٤٧٤ تاريخ ٤/٢٩/١١/١٤٠٧ هـ وتم تحديثه بالصك رقم ٣٦٢٥٣٩٠٠١٥١٣ وتاريخ ٠٢/٠٤/١٤٤٢ هـ وهو سكن العائلة الحالي هكذا قالوا, وأضاف المدعي عبدالرحمن بقوله أنا لم أطلب قسمة هذا العقار في هذه الدعوى هكذا أضاف المدعي عبدالرحمن العتيبي, وأجاب المدعي عليهما أصالة ووكالة أحمد وغزيل أولاد سعد العتيبي بقولهم: ليس على مورثنا دين ولم يوص بوصية هكذا قالوا, فجرى مني سؤال الأطراف هل لديهم إضافة على ما سبق فقالوا ليس لدينا أي إضافة هكذا قالوا. لذا وبناءً على ما تقدم من الدعوى التي قصر فيها المدعي مطالبته بقسمة العقارات التي تحمل الصكوك رقم ٤٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٠ وتاريخ ٠٩/٠١/١٤٣٧ هـ, ورقم ٣/١١٠ وتاريخ ٠١/٠٢/١٤٢٥ هـ المحدث بالصك رقم ٣٦٢٥٣٩٠٠١٥١١, ورقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧١ وتاريخ ١٤٣٧/٠١/٠٩ هـ, ورقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٣ وتاريخ ١٤٣٧/٠١/٠٩ هـ, ورقم ٣/٧٦٩ وتاريخ ١٤٣٧/٠١/٠٩ هـ, ورقم ٤٦٢٥١٧٠٠٥٦٠٩, ورقم ٣/١٣٥ وتاريخ ٠٥/٠٥/١٤٠٦ هـ, ورقم ٤/٤٤٥/٣/١١ وتاريخ ٠٧/١٨/١٤٢٩ هـ المحدث بالصك رقم ٤٦٢٥٣٩٠٠١٥٢٩, ورقم ١/٤٨٣/١/١٤٢٠ هـ المحدث بالصك رقم ٧٦٢٥٣٩٠٠١٥١٢, وبناءً على إجابة المدعي عليهم المتضمنة عدم ممانعة المدعي عليهم أحمد وغزيل أولاد سعد العتيبي أصالة ووكالة من قسمة العقارات وتسليم كل وارث نصيبه منها وبناءً على إجابة المدعي عليهم ثامر وفواز ونورة وفاطمة وفوزية أولاد سعد بن نوار العتيبي المتضمنة عدم ممانعتهم في قسمة العقارات ما عدا العقارين المملوكين بالصكين رقم ٤/٤٤٥/٣/١١ في ٠٧/١٨/١٤٢٩ هـ ورقم ١/٤٨٣ في ٠٩/٠١/١٤٢٠ هـ ولأن ما دفعوا به من عدم موافقتهم على قسمتها بسبب أن لها نشاط واسم تجاري مشهور ليس مسوغاً شرعياً لعدم قسمته إذ أن الواجب الشرعي حين وفاة المورث قسمة ماله بين ورثته ورفع الضرر, وبعد الاطلاع على صك حصر الورثة وصك الولاية ومطابقتهما لما عطف عليهما وبعد الاطلاع على صكوك العقارات المطالب بقسمتها وصلاحياتها للاعتماد عليها عند الإفراغ ما عدا العقار المملوك بالصك رقم ٣/١٣٥ في ٠٥/٠٥/١٤٠٦ هـ لخلو الجزء المتبقي من المساحة الإجمالية الذي يملكه مورث المتداعين بعد اقتطاع جزء من الملك للدولة لصالح طريق القصيم حائل السريع فهو غير صالح للاعتماد عليه عند الإفراغ ولما ورد في قرار قسم الخبراء بالمحكمة العامة ببيدة المتضمن أنه لا يمكن قسمة العقارات على الورثة بدون ضرر أو رد عوض ولما ورد في الفقرة السابعة من المادة الرابعة والعشرين بعد المائتين من نظام المرافعات الشرعية أنه إذا كان للفاصل شركاء مكلفون وتعذرت القسمة فيكفي تحقق ثمن المثل ولما ورد في المادة الثامنة عشرة من لائحة قسمة الأموال المشتركة المتضمنة أن الدائرة تحكم ببيع ما لا يمكن قسمته دون حاجة لتقييمه ما لم يتفق الشركاء على خلاف ذلك ولعدم اتفاق

الورثة على البيع من عدمه ولقوله عليه الصلاة والسلام (لا ضرر ولا ضرار)، ولعدم وجود دين على مورث المتداعين ولكون وصية الموصي الذي لم يصادق الورثة جميعهم على صحتها والتي لا زالت الدعوى بثبوتها قيد النظر فإن الموصي على فرض صحة ذلك قد حصر وصيته فيها في عقار ليس من العقارات المطالب بقسمتها لذا كله. فقد قررت ما يلي: أولاً/ حكمت ببيع العقارات رقم ٤٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٠ وتاريخ ٠٩ / ٠١ / ١٤٣٧ هـ، ورقم ٣ / ١١٠ / ١٤٢٥ هـ المحدث بالصك رقم ٣٦٢٥٣٩٠٠١٥١١، ورقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧١ وتاريخ ٠٩ / ٠١ / ١٤٣٧ هـ، ورقم ٣٦٢٥١٢٠٠٦٦٧٢ وتاريخ ٠٩ / ٠١ / ١٤٣٧ هـ، ورقم ٣ / ٧٦٩ / ١٤٢٤ هـ المحدث بالصك رقم ٤٦٢٥١٧٠٠٥٦٠٩، ورقم ٣ / ١ / ٤٤٥ هـ، وتاريخ ٠٧ / ١٨ / ١٤٢٩ هـ المحدث بالصك رقم ٧٦٢٥٣٩٠٠١٥١٢ المشار إلى حدودها وأطوالها ومساحتها وأرقام وتواريخ صكوكها ومصادرهما في الدعوى وذلك عن طريق المزاد العلني بقيمة تحقق ثمن مثله ويكون للورثة حق المشاركة في المزاد على أن يقوم قاضي التنفيذ في بلد العقار بتنفيذ البيع واستلام الثمن وقسمته بين الورثة للزوجة منيفه مقم المطيري الثمن والباقي للأولاد للذكر مثل حظ الأنثيين، ومن ثم مخاطبة من يلزم للإفراغ للمشتري والتهميش على صكوك العقارات بانتقال الملكية وقد أمرت بحفظ مال القاصرة بتول بنت سعد بن نوار العتيبي وذلك بإيداع نصيبها في الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم حتى وجود ما يسوغ صرفه، ثانياً/ رددت طلب المدعي قسمة العقار المملوك لمورثهم بالصك رقم ٣ / ١٣٥ / ١٤٠٦ هـ لعدم صلاحيته للاعتماد عليه عند الإفراغ، وبذلك حكمت وأفهمت المدعي بأن له حق التقدم بطلب قسمة العقار المرذود قسمته بعد أن تتم إضافة المساحة الإجمالية للجزء المتبقي للمورث منه ففهم ذلك، وقد جرى إفهام الأطراف الحاضرين بأنه سوف يتم إرفاق نسخة من الحكم إلكترونياً هذا اليوم الأربعاء الموافق ١٢ / ٠٧ / ١٤٤٢ هـ لتقديم اعتراضهم إن رغبوا بخصوص الحكم وأن لهم الاعتراض خلال ثلاثين يوماً اعتباراً من اليوم التالي للموعد المحدد من إرفاق نسخة الحكم وأنه إذا لم يقدموا ما لديهم من اعتراض فإن الحكم سوف يكتسب الصفة القطعية بحقهم استناداً إلى المادة السابعة والثمانين بعد المائة من نظام المرافعات الشرعية، ما عدا المدعي عليها القاصر سناً بتول بنت سعد بن نوار العتيبي فإن الحكم سوف يتم رفعه وجوباً إلى محكمة الاستئناف بعد انتهاء المدة الاعتراضية استناداً إلى الفقرة الرابعة من المادة الخامسة والثمانين بعد المائة من نظام المرافعات الشرعية. والله الموفق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. [هـ هذا ما تضمنه الصك.

#### المرافعة

ثم في جلسة أخرى فتحت بناءً على ورود المعاملة من محكمة الاستئناف والمرفق معها قرار الملاحظة رقم ٥١٤٠٨٧٠ وتاريخ ٢٥ / ٠٨ / ١٤٤٢ هـ والمتضمن ما نص الحاجة منه [اطلعنا على المعاملة الواردة إلكترونياً بتاريخ ١٥ / ٠٨ / ١٤٤٢ هـ من دائرة الأحوال الشخصية الرابعة في محكمة الأحوال الشخصية ببريدة الصادر بها الصك رقم ٤٢١٣٥٢٣٠١ وتاريخ ١٢ / ٠٧ / ١٤٤٢ هـ وبدراسة صك الحكم وضبطه والمذكرة الاعتراضية و مرفقات القضية لوحظ ما يأتي أولاً: ورد في أسباب الحكم الإشارة إلى وجود

## صك

دعوى لا زالت قيد النظر بثبوت وصية مورث الطرفين ولم نجد أن الدائرة اطلعت على الوصية المنسوبة لمورثهم ودونت مضمونها في الضبط والصك وما انتهت إليه الدعوى بخصوصها. ثانياً: ورد في الدعوى أن من ضمن الورثة قاصرة ولم تدون الدائرة تاريخ ميلادها ليتحقق من بقاء الولاية عليها من عدمه. لذا على الدائرة ملاحظة ما ذكر، وإجراء اللازم بحضور الخصوم، ثم إعادة المعاملة؛ لإكمال لازمها. والله الموفق. [أ.هـ. وفي هذه الجلسة حضر المدعي عبدالرحمن بن سعد نوار العتيبي وحضر لحضوره المدعى عليه ثامر بن سعد بن نوار العتيبي والمدعى عليه أصالة ووكالة أحمد بن سعد نوار العتيبي والمدعى عليه فواز بن سعد نوار العتيبي والمدعى عليها فاطمة بنت سعد بن نوار العتيبي والمدعى عليها غزيل بنت سعد بن نوار العتيبي والمدعى عليها فوزيه بنت سعد بن نوار العتيبي والمدعى عليها نورة بنت سعد بن نوار العتيبي وذلك عن طريق الاتصال المرئي بعد أن تم إشعارهما بانعقاد هذه الجلسة عن بُعد وفي هذه الجلسة وإجابة لما ذكره أصحاب الفضيلة وعليه أجيب عن الملحوظة الأولى بأنه جرى مني سؤال المدعي عبدالرحمن العتيبي والمدعى عليهم فواز وثمر وفوزية ونورة وفاطمة أولاد سعد بن نوار العتيبي الذين أقروا بوجود وصية لمورثهم هل هذه الوصية تمت كتابتها من قبل مورثهم فقالوا لا وإنما أوصى بها مورثنا شفهيًا بشهادة بعض الورثة وحصرها في الجزء الغربي من عقار لم يطالب بقسمته في هذه الدعوى وقد أوصى بأن يكون وقف لسكن العائلة هكذا قالوا، ولدى عرض ذلك على بقية المدعى عليهم قالوا لا نصادق على الوصية ونصادق على أن العقار المختلف في ثبوت الوصية به لم يطالب بقسمته في هذه الدعوى هكذا قالوا.

## الأسباب

وعليه ولما قرره جميع المتداعيين بأن العقار المختلف في وقفيته لم يُطالب بقسمته في هذه الدعوى ولما أقر به المتداعيين الذين أقروا بثبوت الوصية أن الوقف لسكن العائلة وأن مورثهم لم يكتب هذه الوصية للإطلاع على مضمونها وكتابة نصها.

## الحكم

لذا فلا أثر لمعرفة ما انتهت إليه الدعوى بخصوص ثبوتها من عدمه لعدم أثره على قسمة باقي العقارات المطالب بقسمتها في هذه الدعوى هذا ما يتعلق بالإجابة على الملاحظة الأولى، وأما ما يتعلق بالإجابة على الملاحظة الثانية بأن ما ذكره أصحاب الفضيلة وجية وفي محله وقد سقط سهواً وقد جرى اطلاعي على تاريخ ميلاد البنت القاصرة بتول فوجدتها لا تزال قاصرة عن سن الرشد والبلوغ وأنها من مواليد ٢٣ / ٠١ / ١٤٣١ هـ هذا ما لزم بيانه وأمرت بإعادة كامل أوراق المعاملة إلى محكمة الاستئناف بمنطقة القصيم لاتخاذ ما يراه أصحاب الفضيلة والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين حرر في تاريخ ٠٦ / ٠٩ / ١٤٤٢ هـ .



توقيع رئيس الدائرة  
بدر سلطان محمد الخضرم

محكمة الأحوال الشخصية ببريدة  
دائرة الاحوال الشخصية الرابعة  
رقم الصك: ٤٢١٤٧٦٨٢٢  
تاريخه : ١٤٤٢/٠٩/٠٦

صحيفة رقم / ٩ من ٩

صك

لقد اكتسب هذا الحكم الصفة النهائية بتأييد محكمة الاستئناف بمنطقة القصيم بموجب القرار رقم ٥١٥٧٠٢٣ وتاريخ  
١٤٤٢/٠٩/١٥.  
تم الاعتماد من قبل:  
محمد عبدالله محمد الدخيل



يطلب من جميع الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى العمل على تنفيذ هذا الحكم بجميع الوسائل النظامية المتبعة ولو أدى إلى  
استعمال القوة الجبرية عن طريق الشرطة.  
تم الاعتماد من قبل:  
بدر سلطان محمد الخضر

